

إلزام رجل برد 7500 درهم إلى امرأة أُوهمها بإقامة وضمان صحي



«أبوظبي:» الخليج

قضت محكمة أبوظبي للأسرة والدعوى المدنية والإدارية، بإلزام رجل بأن يؤدي إلى امرأة 7500 درهم، وذلك بعدما حصل منها على المبلغ، لاستخراج إقامة وضمان صحي لابنها، ولم يقم بذلك

وتعود التفاصيل إلى أن الشاكية رفعت دعوى قضائية طلبت فيها بإلزام المشكو عليه بأن يؤدي لها 7500 درهم وإلزامه بالرسوم والمصاريف، استناداً إلى أنها اتفقت مع المدعى عليه بأن يستخرج لها تصريح إقامة وضماناً صحيحاً لابنها، إلا أنه لم يقم بإنجاز العمل المسند إليه

وأشارت المحكمة إلى أن المشكو عليه، مثل أمام مركز التوفيق والمصالحة، وعرض سداد المبلغ المطالب به في صورة أقساط شهرية بواقع مبلغ ألف درهم بداية كل شهر، لافتة إلى أنها تستخلص من ذلك انشغال ذمته لصالح الشاكية، ومن ثم قضت بإلزامه أن يؤدي لها المبلغ وإلزامه بالرسوم والمصاريف

